



تصاريح الإقامة
للاستثمار في الأوراق
المالية أو إحدى الودائع
المصرفية



Greece
My Residence
Golden Visa Programme
 



HELLENIC REPUBLIC
Ministry of Migration & Asylum


HELLENIC REPUBLIC
MINISTRY OF
DEVELOPMENT AND INVESTMENTS



HELLENIC REPUBLIC
MINISTRY OF FOREIGN AFFAIRS

لا يزال التراث الثقافي اليوناني متأصلاً في المجتمع اليوناني الحديث، إذ إنها تعد مسقط رأس الحضارة الغربية وفي حين أن عدداً لا يحصى من المواقع الأثرية والمتاحف يتوفّر للزوار فرصة لمطالعة التاريخ اليوناني على الطبيعة، يمكن الشعور بالتراث المتواصل للبلاد كذلك في قاعات الحفلات الموسيقية الرائعة والمسارح الصيفية المفتوحة والمعارض الفنية في الأحياء المكتظة في جميع أنحاء أثينا والمدن الأخرى. وعلاوة على ذلك، تتيح اليونان لكل من الزوار والمقيمين فرصة رائعة لاستكشاف جنور الحضارة الغربية

يتميز مناخ اليونان بروعته، مما يجعل العيش في هذه الوجهة من البحر المتوسط تجربة ممتعة على مدار العام، حيث تكون الشمس ساطعة على مدار أكثر من 300 يوم في السنة. وتتوفر التضاريس الخلابة والمرافق الموجودة في البلاد خيارات لا حصر لها للترفيه والاسترخاء، مثل التنس والإبحار والسباحة والتزلج والغولف وركوب الدراجات وتسلق الصخور، وذلك على سبيل المثال لا الحصر

وفيما يتعلق بساعات الترفيه المسائية، تؤدي المطاعم والتواي والأماكن الثقافية دوراً في التمتع بحياة ليلية نابضة بالحياة أخيراً وليس آخرأ، تتوفّر في اليونان كل المرافق السياحية الحديثة الالزمه لقضاء عطلات نهاية الأسبوع في بعض أجمل الأماكن في العالم

تُعد أطباق مناطق البحر الأبيض المتوسط علامة تجارية عالمية لا تحتاج إلى تعريف، حيث لا يوجد مكان على وجه الأرض أكثر ملائمة لتناول الأطعمة الصحية المفيدة من اليونان

يوفر البلد مجموعة واسعة من المكونات الطازجة والمنتجات التقليدية، مثل المأكولات البحرية الطازجة وزيت الزيتون وأنواع الجبن ومنتجات الألبان الأخرى والمعجنات المغربية وأنواع النبيذ الممتازة لإرضاء كل ذوق وإثارة كل طاء

التاريخ والثقافة

نمط الحياة

فن إعداد المأكولات وتدوتها

تمهيد

تعد اليونان وجهة فريدة ومكاناً مثالياً للمعيشة فعلى الرغم من صغر حجمها، فإنها تتميز بمناطق ثروات طبيعية استثنائية ومثالية للاستمتاع بالاختلاء في كل من الجزر الخلابة والجبال المهيبة

وتتوفر تضاريس البلد المذهلة مجموعة واسعة من الخيارات الترفيهية. كذلك يجعل نمط الحياة اليونانية، الذي يمزج بين الثقافة القديمة والحديثة، من اليونان وجهة غير عادية

تعد اليونان في الوقت الحاضر مكاناً جذاباً للاستثمار، إذ تقدم لأصحاب المشروعات مجموعة متنوعة من الفرص الاستثمارية التي تتبع من الموقع الجغرافي الاستراتيجي للبلاد والمزايا التنافسية الفريدة التي تتمتع بها. واليونان بوابة طبيعية لأسواق جنوب أوروبا وشرق البحر الأبيض المتوسط، وهي مناطق تضم أكثر من 140 مليون مستهلك ويصل الناتج المحلي الإجمالي إلى ما يقرب من 1 تريليون يورو



التعليم

توفر اليونان مجموعة واسعة من الخيارات التعليمية الدولية للمغتربين، من مرحلة ما قبل المدرسة إلى الجامعات، خاصةً للطلاب الساعين للدراسة باللغات الإنجليزية والفرنسية والألمانية. تقدم العديد من المدارس الثانوية برنامج البكالوريا الدولية (IB) ولديها سجل جيد في إلتحاق الطلاب بالجامعات المرموقة، سواء في اليونان أو في الخارج. وفي الوقت نفسه، تقدم العديد من الجامعات الدولية برامج تعليمية في اليونان للطلاب الجامعيين والخريجين على حد سواء



الرعاية الصحية

توفر اليونان بنية تحتية حديثة للرعاية الصحية وأطباء ومتخصصين ذوي مهارات عالية مدربين في أكثر المرافق الطبية تمثيلاً في العالم. يتقن العديد من العاملين في المجال الطبي والتصریض اللغة الإنجليزية وهم ملمون بمارسات تقديم الخدمات الصحية للمقيمين والزوار الأجانب

توفر هيئة الخدمات الصحية الوطنية ومؤسسات القطاع الخاص الرعاية الصحية في اليونان. ويجب إشراك الموظفين في اليونان في خدمات التأمين من خلال نظام الضمان الاجتماعي الوطني ويمكنهم كذلك اختيار تغطية رعاية صحية خاصة تكميلية

قدرات تعدد اللغات

تحتل اليونان مرتبة عالية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من حيث عدد المتحدثين بلغة ثانية. وتُعد اللغة الإنجليزية اللغة الثانية الأكثر انتشاراً في اليونان وتُستخدم يومياً لأغراض تجارية. إلى جانب ذلك، يوجد متحدثون بمعظم اللغات الأوروبية وغير الأوروبية

وسائل النقل

تتميز اليونان بشبكة موصلات حديثة تسهل السفر عبر البلاد بالطائرة أو السفينة أو القطار أو السيارة. تنتشر وسائل النقل العام في جميع أنحاء البلاد تقريباً، مما يجعل التنقل في جميع أنحاء اليونان أمراً سرياً وبسيطاً



لمحة عامة

تصاريح الإقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية

قامت اليونان، في سياق التنفيذ الناجح لبرنامج التأشيرة الذهبية (Golden Visa) والإنصات إلى احتياجات المستثمرين الأجانب، بتوسيع نطاق برنامجها من خلال إقرار عملية مرنّة وسريعة للمستثمرين الأجانب الذين لا ينتمون إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية (الموطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية) ويرغبون في الحصول على تصريح إقامة من خلال الاستثمار غير المادي في اليونان في أشكال معينة من الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية التي تتجاوز قيمتها 400000 يورو، إما بصفتهم أفراداً أو من خلال جهات قانونية

وعلاوة على ذلك، قد يرافق المستثمرون أفراد أسرهم: الزوج/الزوجة؛ والشريك الذي دخل معه المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية في شراكة مسجلة في اليونان أو أمام السلطة القنصلية اليونانية المختصة؛ والأبناء غير المتزوجين دون سن 21 عاماً؛ والآباء غير المتزوجين للكفيل أو الزوج/الزوجة أو الشريك الآخر، شريطة أن تكون حضانة أبناء الكفيل مسندة بصورة قانونية إليه، وتكون حضانة أبناء الزوج/الزوجة أو الشريك الآخر دون سن 21 عاماً مسندة إلى هذا الزوج/الزوجة أو الشريك؛ والذرية المباشرة للأزواج أو الشركاء الذين يحق لهم كذلك دخول البلاد والتقدم بطلب الحصول على تصريح إقامة

الإطار القانوني

للحصول على مزيد من المعلومات أو التوضيحات حول هذا البرنامج، يُرجى التواصل مع شركة Enterprise Greece أو القنصليات اليونانية في مكان الإقامة على البريد الإلكتروني info@enterprisegreece.gov.gr

المستفيدون من تصريح الإقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية

- المواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية الذين يستثمرون في اليونان في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية بصفتهم أفراداً،
- المواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية الذين يستثمرون في اليونان في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية من خلال جهة قانونية محلية يمتلكون فيها جميع الأسهم المؤسسة،
- المساهمون أو المسؤولون التنفيذيون لدى جهة قانونية أجنبية تقوم بالاستثمار في اليونان في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية (يتم منح ما يصل إلى ثلاثة تصاريح إقامة استناداً إلى مبلغ الاستثمار)،
- أفراد أسرة المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية إن تصريح الإقامة المنحى للمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية لا يمنحهم الحق في العمل في اليونان

يُمنح تصريح الإقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية لمدة خمس سنوات. ويُجدد لفترة نفسها في كل مرّة، شريطة أن يكون عقد الاستثمار المحدد مصدقاً، وأن يسْتوفِي المتطلبات الأخرى للحصول على التصريح

تنتهي صلاحية تصريح الإقامة لأفراد الأسرة عند انتهاء صلاحية تصريح إقامة الكفيل. لاحظ أن الأبناء غير المتزوجين لمقدم الطلب الذين يتم إدخالهم بشكل مبدئي إلى البلاد بموجب أحكام ومتطلبات تصريح الإقامة للنشاط الاستثماري يُمنحون تصريح إقامة لجمع شمل الأسرة حتى اتمام سن 21 عاماً. يحق للأبناء البالغين من العمر 21 عاماً الحصول على تصريح إقامة مستقل حتى سن 24 عاماً دون شروط مسبقة محددة. لا يرتبط هذا التصريح بوضع كفيل الأسرة. يمكن تجديد التصريح مرة أخرى بعد سن 24 عاماً وفقاً لأحكام قانون الهجرة

تبلغ تكلفة إصدار تأشيرة دخول وطنية 180 يورو

تبلغ رسوم إصدار تصريح إقامة لمدة خمس سنوات أو تجديده 2000 يورو للمستثمرين و150 يورو لأفراد أسرهم. يُعفى الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية، بموجب أحكام الاتحاد الأوروبي (الائحة المجلس EC) 1030/02، حسب الاقتضاء. توجد فئات مختلفة من تصاريح الإقامة وأنواع مختلفة من التصاريح ضمن كل فئة. وتعتمد حقوق التوظيف على نوع التصريح الصادر

يمكن العثور على الأساس القانوني للبرنامج المعنى (الدخول والإقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية) في المادة 16 من القانون رقم 4251/2014، بصيغته المعدلة والمكملة بالمادة 42 (c) من القانون رقم 4605/2019

تحدد التفاصيل المتعلقة بتنفيذ البرنامج، مثل العملية والوثائق المطلوبة، بموجب القرار الوزاري المشترك رقم 46440/19 (OJHR B-4155/12-11-2019)

المدة - تجديد تصريح الإقامة

تُعد التأشيرة طويلة الأجل (التأشيرة الوطنية من النوع D) تقويها صادرًا عن السلطات اليونانية المختصة للدخول والإقامة في الأراضي اليونانية للمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية لفترة تتجاوز 90 يوماً حتى 365 يوماً، وفقاً للوائح الوطنية ذات الصلة أو قانون الاتحاد الأوروبي بشأن حالة الإقامة للمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية

تصريح الإقامة هو تفويض صادر عن وزارة الهجرة واللجوء للإقامة القانونية داخل الأراضي اليونانية للمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية، بموجب أحكام الاتحاد الأوروبي (الائحة المجلس EC) 1030/02، حسب الاقتضاء. توجد فئات مختلفة من تصاريح الإقامة وأنواع مختلفة من التصاريح ضمن كل فئة. وتعتمد حقوق التوظيف على نوع التصريح الصادر

تكلفة الطلب

تبلغ رسوم إصدار تصريح إقامة لمدة خمس سنوات أو تجديده 2000 يورو للمستثمرين و150 يورو لأفراد أسرهم. يُعفى

الآباء القصر (دون سن 18 عاماً) من هذه الرسوم تبلغ رسوم إصدار تصريح الإقامة الإلكتروني 16 يورو، وهو ما يقابل تكلفة الشراء والطباعة والتوزيع الآمن لتصريح الإقامة الإلكتروني

فئات الاستثمار وشروط النشاط الاستثماري

بخصوص المستثمر بمساهمة رأسمالية في صندوق رؤوس أموال المجازفة، يجب على المستثمر فتح حساب مصرفي فريد لدى المؤسسة الائتمانية المذكورة للغرض الوحيد المتمثل في إيداع الأموال المعادة إلى المستثمر بواسطة صندوق الاستثمار البديل. يجوز للمستثمر دفع مصروفات من هذا الحساب، شريطة أن يكون مجموع الرصيد المتبقى، والقيمة الاسمية للاستثمار المتبقى في صندوق الاستثمار البديل، والرصيد المتبقى في حساب الضمان المعلق مساوياً على الأقل للبالغ المستثمر في البداية الذي منح تصريح الإقامة من أجله

د. شراء سندات الخزينة اليونانية بقيمة شرائية لا تقل عن أربعين ألف (400000) يورو ومرة متبقية لا تقل عن ثلاثة (3) سنوات في وقت الشراء، من خلال مؤسسة ائتمانية تأسست في اليونان، والتي تعتبر أيضاً جهة راعية لها

هـ. وديعة لأجل يبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو، لدى مؤسسة ائتمانية محلية، لمدة عام واحد على الأقل، مع الحصول على أمر تجديد دائم

وـ. شراء الأسهم أو سندات الشركات أو سندات الخزينة اليونانية المدرجة التداول أو المتداولة في الأسواق المنظمة أو مرافق التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان، بقيمة شرائية لا تقل عن ثمانين ألف (800000) يورو وتحتفل هذه الفئة عن الفئتين "أ." و "د." لأنها لا يلزم ارتباط الأسهم المملوكة بزيادة رأس مال ولا يلزم أن تشير سندات الشركات إلى إصدار قرض سندات جديد. ولا ينطبق شرط المدة المتبقية التي تستغرق ثلاثة (3) سنوات على سندات الخزينة اليونانية

يجب إجراء الاستثمار عن طريق وساطة شركة استثمارية بموجب المادة 4 من القانون 2018/4514-14، توفر خدمة الاستثمار الخاصة بإدارة المحافظ، أو مؤسسة ائتمانية تقع مقراتها أو فرعها في اليونان، وذلك من خلال إنشاء حساب شخصي للمستثمر في نظام الأوراق المالية المزال طابعها المادي (SDS) لشركة "Hellenic Central Securities Depository S.A."

يجب أن يمتلك المستثمر، في مؤسسة ائتمانية منشأة في اليونان، حساباً فردياً ومحسراً للعمليات الاستثمارية والمعاملات الإدارية اللاحقة لمحفظته، ويجب عدم صرف أي مبلغ من تصفية الأوراق المالية، باستثناء إعادة استثمارها في الأوراق المالية المؤهلة لهذه الفئة، بحيث لا يتجاوز متوسط الرصيد السنوي للحساب المذكور عشرين بالمائة (20%) من مبلغ الاستثمار الأولي

استثمار مواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية بصفته فرداً في الأوراق المالية أو إحدى الودانع المصرفية

يُمنح حق الدخول وتصرح الإقامة بموجب هذا البرنامج للمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية الذين استثمروا في إحدى الفئات التالية

أ. مساهمة رأسمالية بمبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو على الأقل، في شركة يقع مقرها في اليونان أو تأسست فيها، باستثناء الشركات القابضة وشركات الاستثمار العقاري، لحيازة أسهم في زيادة لأسهم رأس المال أو السندات عند إصدار قرض سندات تكون مدرجة للتداول في الأسواق المنظمة أو مراقب التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان

يجب إجراء الاستثمار عن طريق وساطة شركة استثمارية بموجب المادة 4 من القانون 2018/4514، توفر خدمة الاستثمار الخاصة بإدارة المحافظ، أو مؤسسة ائتمانية تقع مقراتها أو فرعها في اليونان، وذلك من خلال إنشاء حساب شخصي للمستثمر في نظام الأوراق المالية المزال طابعها المادي (SDS) لشركة "Hellenic Central Securities Depository S.A."

بـ. مساهمة رأسمالية بمبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو، في شركة استثمار عقاري (REIC) بموجب المادة 21 من القانون 1999/2778 (OJHR A-295)، تهدف إلى الاستثمار بشكل حصري في اليونان، لحيازة أسهم في زيادة لأسهم رأس مالها

خلال المرحلة الأولى حتى إدراج شركة الاستثمار العقاري في سوق منظمة، يتم تأكيد تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به من خلال شهادات صادرة عن الشركة. وإذا أدرجت شركة الاستثمار العقاري، بموجب أحكام القانون، في سوق منظمة، يجب إجراء الاستثمار على النحو المحدد للفئة (أ)

جـ. مساهمة رأسمالية بمبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو في شركة رؤوس أموال المجازفة (VCC) بموجب المادة 5 من القانون 1995/2367 (OJHR A-261) لحيازة أسهم، أو مساهمة رأسمالية في صندوق رؤوس أموال المجازفة (VCF) بموجب المادة 7 من القانون 2002/2992 (OJHR A-54) لحيازة أسهم، شريطة أن يكون الهدف من صناديق الاستثمار البديلة المذكورة (AIF) هو الاستثمار بشكل حصري في الشركات التي يقع مقرها أو التي أُسست في اليونان

في حالة سداد جزء من الاشتراك، وفقاً لشروط عمل صندوق الاستثمار البديل، يتبع على المستثمر وضع المبلغ المتبقى من اشتراكه في حساب ضمان معلق في المؤسسة الائتمانية التي تعتبر الجهة الراعية لصندوق الاستثمار البديل

ب.

استثمار جهة قانونية في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية
في حالة استثمار جهة قانونية في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية، ينطبق ما يلي

أ. في حالة وجود جهة قانونية محلية يمتلك فيها المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية جميع الأسهم المؤسسية، تُطبق الحدود الدنيا للاستثمار نفسها كذلك الحدود الدنيا التي تتطبيق على الاستثمار من جانب الأفراد

ب. في حالة وجود جهة قانونية أجنبية، يتم تحديد عدد تصاريح الإقامة في اليونان التي يمكن منحها لمساهميها أو مسؤوليتها التنفيذيين وفقاً لمبلغ الاستثمار الذي دفعته الجهة القانونية في إحدى الفئات التي ينص عليها القانون، كالتالي

الحد الأقصى لعدد تصاريح الدخول والإقامة حسب حجم الاستثمار			”فئة الاستثمار بموجب الفقرة C“ (الفقرة الفرعية 1 من الفقرة C من المادة 16 من القانون 4251/2014 بصيغته السارية)	
ثلاثة تصاريح	تصريحان	تصريح واحد		
ما لا يقل عن 2400000	ما لا يقل عن 1600000 يورو	ما لا يقل عن 800000 يورو	من أ إلى ه	و
ما لا يقل عن 2400000	ما لا يقل عن 3200000 يورو	ما لا يقل عن 1600000 يورو		

ملحوظة

• في الحالات ”ب“ و ”ج“ و ”ز“، لتأكيد أن صناديق الاستثمار البديلة تفي بالمتطلبات وأنها مؤهلة للحصول على تصريح إقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية، يجب إدراجها، بناءً على طلبها، في القائمة ذات الصلة التي أعدتها دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار بالتعاون مع هيئة سوق رأس المال اليونانية والمنشورة على الموقع الإلكتروني <https://www.ependyseis.gr/sub/nomos4251/n4251.htm>

• لكي يكون الاستثمار مؤهلاً، يجب أن يُدرج في إحدى الحالات المذكورة أعلاه، ويجب أن يكون المستثمر قد قدم الطلب مع الوثائق الازمة بعد إكماله، وفي موعد لا يتجاوز سنة واحدة (1) من بدء تنفيذه على أي حال

ز. شراء أسهم بقيمة شرائية لا تقل عن أربعين ألف (400000) يورو في صندوق مشترك تم إنشاؤه في اليونان أو دولة أخرى ويهدف إلى الاستثمار بشكل حصري في الأسهم أو سندات الشركات أو سندات الخزينة اليونانية المدرجة للتداول أو المتداولة في الأسواق المنظمة أو مرافق التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان

وفي هذه الحالة، يجب أن يكون الصندوق المشترك: أ) يحمل أصولاً لا تقل عن ثلاثة ملايين (3000000) يورو؛ وب) أن يكون هو نفسه ومديره مرخصين من السلطة المشرفة على سوق رأس المال في الدولة التي تم إنشاؤه فيها، والتي يجب أن تكون عضواً في المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (IOSCO) وقد أبرمت اتفاقية ثنائية لتبادل المعلومات مع هيئة سوق رأس المال اليونانية وذلك فيما يتعلق بالدول خارج الاتحاد الأوروبي

ح. شراء أسهم أو أوراق مالية بقيمة شرائية لا تقل عن أربعين ألف (400000) يورو في صندوق استثمار بديل (AIF) تم إنشاؤه في اليونان أو دولة أخرى من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ويهدف إلى الاستثمار بشكل حصري في العقارات في اليونان، شريطة أن يتم إدراجه، بناءً على طلبه، في القائمة التي أعدتها دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار بالتعاون مع هيئة سوق رأس المال اليونانية

وفي هذه الحالة، يجب أن يكون الصندوق المشترك: أ) يحمل أصولاً لا تقل عن ثلاثة ملايين (3000000) يورو؛ وب) أن يكون هو نفسه ومديره مرخصين من السلطة المشرفة على سوق رأس المال في الدولة التي تم إنشاؤه فيها والتي يجب أن تكون عضواً في المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (IOSCO) وقد أبرمت اتفاقية ثنائية لتبادل المعلومات مع هيئة سوق رأس المال اليونانية وذلك فيما يتعلق بالدول خارج الاتحاد الأوروبي



عملية منح تصريح إقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية

يجب أن تكون الوثائق الداعمة الخاصة، حسب الأقتضاء، حديثة وغير مصدرة في وقت مبكر عن شهر واحد من تاريخ تقديمها وعن وقت الإصدار بثلاثة أشهر استناداً إلى تلك الخاصة بشهادة تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به. وإذا انقضت هذه الفترة الزمنية قبل فحص الطلب، يجب إعادة تقديم الوثائق الداعمة الحديثة إلى الإدارة المسؤولة عن إصدار الشهادة لتسريع الإجراءات، يجوز إرسال الطلب مصحوباً بالوثائق الازمة في صورة رقمية، حتى تتمكن السلطة القصلية من إرسالها على الفور إلى دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار عن طريق البريد الإلكتروني (kee@m nec.gr) حتى تبدأ في النظر فيها ريثما يتم استلام الطلب المطبوع

طلب تصريح إقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية

جـ يقوم المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية، خلال فترة صلاحية تأشيرة الدخول الوطنية، طلباً للحصول على تصريح إقامة لمدة خمس سنوات إلى مديرية سياسات الهجرة بالأمانة العامة لسياسات الهجرة التابعة لوزارة الهجرة واللجوء. ويرفق بالطلب الوثائق العامة لإصدار تصريح إقامة في الدولة، بالإضافة إلى شهادة حديثة صادرة في موعد لا يتجاوز شهرين من دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار، تؤكد تنفيذ الاستثمار المحدد والاحتفاظ به

يمكن تقديم الطلب والوثائق الازمة للحصول على تصريح إقامة بصفة شخصية أو من جانب ممثل قانوني. ويجب إثبات التقويض خطياً من خلال التتحقق من صحة توقيع الشخص المفوض من جانب أي جهة عامة وفي غضون ذلك، سيمكن حاملو التأشيرات من اتخاذ الإجراءات القانونية والتعامل مع الجهات المختصة تنظراً مديرية سياسات الهجرة بالأمانة العامة لسياسات الهجرة التابعة لوزارة الهجرة واللجوء بقرار منح تصريح الإقامة إلى دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار لمراقبة عملية الاحتفاظ بالاستثمار

إذا انقضت فترة الشهرين من إصدار الشهادة الخاصة بتتنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به، فستعيد دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار إصدارها بناءً على طلب الجهة المعنية، مصحوبة بنسخة من تأشيرة الدخول أو تصريح الإقامة الساري، حسب الأقتضاء، والوثائق الخاصة. ترسل الشهادة المصدرة إلى مقدم الطلب مع إرسال نسخة إلى مديرية سياسات الهجرة بالأمانة العامة لسياسات الهجرة التابعة لوزارة الهجرة واللجوء ملاحظة: اعتباراً من 20 فبراير 2017، بدأ الإجراء الجديد لإصدار تصاريح الإقامة للمواطنين في اليونان من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية، وفقاً للاعنة 1030/2002 (EC)، بصيغتها السارية، والتي بموجبها تصدر جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تصريح الإقامة الإلكتروني، والذي استبدل الملصق المثبت على جواز سفر ساري المفعول

ويلتزم أفراد الأسرة بالمسؤوليات نفسها فيما يتصل بجمع بيانات القياسات الحيوية. ينطبق متطلبات تقديم بصمات الأصابع على جميع المواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية الذين تزيد أعمارهم عن ست (6) سنوات. وينطبق متطلب التوقيع الرقمي على جميع المواطنين الذين تزيد أعمارهم عن اثنى عشر (12) سنة

أـ شرط التقدم للحصول على تصريح إقامة للتقدم بطلب للحصول على تصريح إقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية، يجب على المواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية ما يلي

- إما دخول البلاد بتأشيرة وطنية (النوع د) صادرة لهذا الغرض المحدد من السلطة القصلية المختصة تكون صالحة لمدة تصل إلى عام واحد؛

أو الإقامة بشكل قانوني في الدولة بالفعل في وقت تقديم طلب الحصول على تصريح إقامة إما بموجب تصريح إقامة نهائية أو تأشيرة أو تصريح إقامة من نوع من دولة أخرى من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (وفي هذه الحال، تتطبق قواعد شنغن المتعلقة بالإقامة المؤقتة في دولة من الدول الأعضاء). وفي هذه الحال، يجب أن تكون عملية تقديم طلب الحصول على تصريح الإقامة مسبوقة بإصدار شهادة تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به من جانب دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار

بـ منح تأشيرة دخول وطنية

للحصول على تأشيرة وطنية (النوع د) للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية، يقوم المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو وكيله بتقديم طلب إلى القصلية اليونانية المختصة، مع ارفاق الوثائق العامة والخاصة الازمة

يمتلك أفراد الأسرة خيار الدخول إلى البلد في الوقت نفسه مع مقدم الطلب الذي يستمدون منه حقوق الإقامة (الكفيل) أو في تاريخ لاحق، ويجب أيضاً إصدار تأشيرة الدخول المناسبة لهم

يجوز للمستثمر تقديم الطلب مع الوثائق الازمة فور الانتهاء من الاستثمار في واحدة من الفئات الاستثمارية في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية، وفي موعد لا يتجاوز سنة واحدة (1) من بدء تنفيذه على أي حال.

سترسل السلطة القصلية الطلب مع الوثائق المرفقة إلى دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار من أجل التصديق على تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به. تفحص الإدارة المذكورة أعلاه البيانات المقدمة، وتتصدر في غضون شهر واحد (1) من الاستلام الشهادة ذات الصلة، والتي ترسلها إلى السلطة القصلية مع إرسال نسخة إلى دائرة سياسات الهجرة بالأمانة العامة لسياسات الهجرة التابعة لوزارة الهجرة واللجوء، للحصول على تأشيرة الدخول الوطنية، شريطة استيفاء الشروط الأخرى

تُقدم الوثائق الداعمة في هيئتها الأصلية، وإذا أصدرت في الخارج، يجب أن تكون موثقة بشكل قانوني ومرفقة بترجمة رسمية إلى اللغة اليونانية



أ إقرار من مقدم الطلب بالتفاصيل الخاصة به،

ب سيرة ذاتية قصيرة لمقدم الطلب،

ج جواز سفر أو أي وثيقة سفر أخرى تعرف بها اليونان، صالحة لمدة ثلاثة أشهر على الأقل بعد تاريخ انتهاء صلاحية تأشيرة الدخول، وتحتوي على صفحتين فارغتين على الأقل، وأصدرت خلال العشر سنوات السابقة

د تأمين سفر بفترة صلاحية تساوي على الأقل فترة التأشيرة الممنوحة، يغطي التكاليف التي قد تنشأ في حالة الإعادة إلى الوطن لأسباب طيبة أو رعاية طيبة طارئة أو رعاية طارئة تستلزم الإقامة في المستشفى

ه شهادة سجل جناني صادرة عن السلطات الأجنبية توضح الحالة الجنائية لمقدم الطلب في بلد إقامته، وفي الحالات التي يثبت فيها أن مقدم الطلب يقيم في بلد غير بلده الأصلي لأكثر من سنة قبل تقديم طلب الحصول على التأشيرة، يجوز للسلطة القنصلية أن تطلب علاوة على ذلك شهادة سجل جناني من البلد الذي يحمل المواطن الأجنبي جنسيتها

و شهادة طيبة من جهة عامة أو خاصة معترف به تفيد بأن مقدم الطلب لا يعاني من مرض قد يشكل خطراً على الصحة العامة وفقاً للبيانات الدولية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية وتشريعات الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى الأمراض المعدية أو الطفيلية الأخرى، التي تتطلب اتخاذ تدابير الازمة لحماية الصحة العامة

أ . الوثائق العامة لمنح تأشيرة وطنية (تأشيرة د)

٦- تجديد تصريح الإقامة
يمكن تجديد تصريح الإقامة للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية لفترة نفسها في كل مرة، شريطة أن يكون عقد الاستثمار المحدد مصدقاً، وأن تُستوفى المتطلبات الأخرى للحصول على التصريح تُتم الطلب والوثائق الداعمة المطلوبة بصفة شخصية أو من جانب وكيل إلى مديرية سياسات الهجرة التابعة لوزارة الهجرة واللجوء في اليونان

ب . الوثائق الالزامية لمنح تصريح إقامة

- نموذج الطلب
- أربع (4) صور فوتوغرافية ملونة حديثة في شكل مطبوع، والمواصفات الفنية التي تتميز بها مواصفات جوازات السفر، حسب الاقتضاء في كل مرة، بالإضافة إلى تقديمها في شكل رقمي على قرص ضوئي (CD)، في صورة رسوم بيانية بصيغة JPEG2000
- نسخة من مقرح الإداره المختصة لوزارة التنمية والقدرة التنافسية فيما يتعلق بتصنيف الاستثمار
- نسخة موثقة من جواز سفر أو وثائق سفر سارية المفعول تعرف بها اليونان مع التأشيرة الوطنية السارية ذات الصلة



ج. الوثائق الخاصة لإصدار شهادة تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به

- رسوم إلكترونية بقيمة 2000 يورو للمستثمرين والمسؤولين التنفيذيين وفقاً لأحكام المادة 38 (6) من القانون رقم 4546/2018، (رمز الرسوم 2112) و 150 يورو لأفراد أسرهم (رمز الرسوم 2107)، والتي يتم دفعها واستلامها من خلال التطبيق الإلكتروني المعنى ("e-paravolo"). يُعفى الأبناء القصر (دون سن 18 عاماً) من هذه الرسوم
- رسوم تبلغ قيمتها 16 يورو (رمز الدفع 2119) يتم دفعها واستلامها من خلال التطبيق الإلكتروني المعنى ("e-paravolo")
- شهادة تفيد بأنه تم تقديم طلب إلى مؤسسة الضمان الاجتماعي لخطبة نفقات المستشفى والنفقات الطبية وحوادث العمل تأسيس في اليونان.
- شهادة حالة الأسرية لأفراد الأسرة

وثائق الاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية من مواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية بصفته فرداً

أ. مساهمة رأسمالية بمبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو على الأقل، في شركة يقع مقرها في اليونان أو تأسست فيها، لحيازة أسهم في زيادة لأسهم رأس المال أو السندات عند إصدار قرض سندات تكون مدرجة للتداول في الأسواق المنظمة أو مرافق التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان

شهادة من الوسيط بشأن إنشاء حساب شخصي للمستثمر في نظام الأوراق المالية المزال طبعها المادي (SDS)، والشركة التي استثمر فيها، وتفاصيل الزيادة في أسهم رأس المال المجزأة التي شارك فيها المستثمر في صندوق الشهادة، وفترة الاحتفاظ بالأوراق المالية (الأسهم أو السندات) حتى تاريخ إصدار الشهادة.

ب. مساهمة رأسمالية بمبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو، في شركة استثمار عقاري (REIC) تهدف إلى الاستثمار بشكل حصري في اليونان، لحيازة أسهم في زيادة لأسهم رأس المال

في المرحلة الأولى حتى إدراج شركة الاستثمار العقاري في سوق منظمة: شهادة من الشركة (شركة الاستثمار العقاري) تتضمن تفاصيل الزيادة في رأس المال المجزأة التي شارك فيها المستثمر (مدفوعات أسهم رأس المال الأولية للشركة التي تعتبر زيادة)، وعدد الأسهم التي حصل عليها وقيمتها الشرائية وفترة الاحتفاظ بها بدءاً من تاريخ حيازتها حتى تاريخ إصدار الشهادة

بعد إدراج شركة الاستثمار العقاري في سوق منظمة: شهادة من الوسيط بشأن إنشاء حساب شخصي للمستثمر في نظام الأوراق المالية المزال طبعها المادي (SDS)، والشركة التي استثمر فيها، وتفاصيل الزيادة في أسهم رأس المال المجزأة التي شارك فيها المستثمر وعدد الأسهم التي حصل عليها وقيمتها الشرائية، وفترة الاحتفاظ بالأوراق المالية حتى تاريخ إصدار الشهادة

ج. مساهمة رأسمالية بمبلغ لا يقل عن أربعين ألف (400000) يورو في شركة رؤوس أموال المجازفة (VCC) لحيازة أسهم، أو صندوق رؤوس أموال المجازفة (VCF) لحيازة أسهم، شريطة أن يكون الهدف من صناديق الاستثمار البديلة المذكورة (AIF) هو الاستثمار بشكل حصري في الشركات التي يقع مقرها أو التي تأسست في اليونان.

لحيازة أسهم في شركة رؤوس أموال المجازفة

خلال المرحلة الأولية حتى إدراج شركة رؤوس أموال المجازفة في سوق منظمة: شهادة من شركة رؤوس أموال المجازفة تتضمن تفاصيل زيادة رأس المال التي شارك فيها المستثمر، وعدد الأسهم التي حصل عليها وقيمتها الشرائية، وفترة الاحتفاظ بها بدءاً من تاريخ الشراء حتى تاريخ إصدار الشهادة

بعد إدراج شركة رؤوس أموال المجازفة في سوق منظمة: شهادة من الوسيط بشأن إنشاء حساب شخصي للمستثمر في نظام الأوراق المالية المزال طبعها المادي (SDS)، والشركة التي استثمر فيها، وتفاصيل الزيادة في أسهم رأس المال المجزأة التي شارك فيها المستثمر وعدد الأسهم التي حصل عليها وقيمتها الشرائية، وفترة الاحتفاظ بالأوراق المالية حتى تاريخ إصدار الشهادة

(VCF) لحيازة أسهم في صندوق رؤوس أموال المجازفة

شهادة من مدير صندوق الاستثمار البديل بشأن عدد الأسهم ورأس المال المساهم بهم المستثمر في صندوق الاستثمار البديل لحيازتها، ووقت حيازتها، والاحتفاظ بها بدءاً من تاريخ حيازتها حتى تاريخ إصدار الشهادة، والالتزام الكامل من المستثمر

شهادة من المؤسسة الائتمانية، التي تمثل الجهة الراعية لصندوق الاستثمار البديل، مع تفاصيل حساب الضمان المتعلق بالمستثمر (إذا لزم الأمر) وبيان موافق لهذا الحساب منذ إنشائه حتى تاريخ إصدار الشهادة السابقة على الأقل

د. شراء أسهم بقيمة شرانية لا تقل عن أربعون ألف (400000) يورو في صندوق مشترك تم إنشاؤه في اليونان أو دولة أخرى ويهدف إلى الاستثمار بشكل حصري في الأسهم أو سندات الشركات أو سندات الخزينة اليونانية المدرجة للتداول أو المتداولة في الأسواق المنظمة أو مراقب التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان

شهادة من مدير الصندوق حول مشاركة مواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية فيه، عدد الأسهم وقيمتها، ووقت إجراء عملية البيازة، وفترة الاحتفاظ بها بدءاً من تاريخ حيازتها حتى تاريخ إصدار الشهادة

شهادة من المؤسسة الائتمانية، التي يحتفظ فيها الصندوق المشترك بالحساب الفريد والحراري، حول تحويل مبلغ مشاركة المستثمر إليه في حالة التعامل بعملة أجنبية، ومبلغ التحويل المقابل لليورو الذي قيد به الحساب، والذي يعتبر القيمة الشرانية الخاصة باسم فئة الاستثمار المحددة

ج. شراء أسهم أو أوراق مالية بقيمة شرانية لا تقل عن أربعون ألف (400000) يورو في صندوق استثمار بديل (AIF) تم إنشاؤه في اليونان أو دولة أخرى من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ويهدف إلى الاستثمار بشكل حصري في العقارات في اليونان.

شهادة من مدير صندوق الاستثمار البديل حول مشاركة المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية فيه، عدد الأسهم وقيمتها، وتاريخ إجراء عملية البيازة، وفترة الاحتفاظ بها بدءاً من تاريخ حيازتها حتى تاريخ إصدار الشهادة

شهادة من المؤسسة الائتمانية، التي يحتفظ فيها صندوق الاستثمار البديل بالحساب الفريد والحراري، حول تحويل مبلغ مشاركة المستثمر إليه في حالة التعامل بعملة أجنبية، ومبلغ التحويل المقابل لليورو الذي قيد به الحساب، والذي يعتبر القيمة الشرانية الخاصة باسم فئة الاستثمار المحددة

د. شراء سندات الخزينة اليونانية بقيمة شرانية لا تقل عن أربعون ألف (400000) يورو ومدة متبقية لا تقل عن ثلاثة (3) سنوات في وقت الشراء، من خلال مؤسسة اجتماعية تأسست في اليونان

شهادة من المؤسسة الائتمانية لشراء سندات بمدة متبقية لا تقل عن ثلاثة (3) سنوات في وقت الشراء، وعدد شهادتها، وقيمتها الشرانية، وفترة الاحتفاظ بها حتى تاريخ إصدار الشهادة

هـ. وديعة لأجل يبلغ لا يقل عن أربعون ألف (400000) يورو، لدى مؤسسة اجتماعية محلية، لمدة عام واحد على الأقل، مع الحصول على أمر تجديد دائم

شهادة من المؤسسة الائتمانية بشأن تفاصيل الوديعة لأجل، ومتلازمة الأولى ومدتها، ووجود أمر تجديد دائم

شهادة من المؤسسة الائتمانية مع بيان للحساب المصرفي حتى تاريخ إصدار الشهادة

وـ. شراء الأسهم أو سندات الشركات أو سندات الخزينة اليونانية المدرجة للتداول أو المتداولة في الأسواق المنظمة أو مراقب التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان، بقيمة شرانية لا تقل عن ثمانون ألف (800000) يورو

شهادة من الوسيط تؤكد إنشاء حساب شخصي للمستثمر في نظام الأوراق المالية المزالة طابعها المادي (SDS) لشركة "Hellenic Central Securities Depository S.A."، ورمز العميل لإجراء استثمار في فئة الاستثمار المحددة، وأن المعاملات التي تمت منذ بداية الاستثمار حتى تاريخ إصدار الشهادة (الفترة المرجعية) تتعلق بشكل حصري بالأوراق المالية المقدمة في هذه الحالة الفرعية. ينبغي كذلك أن تتضمن الشهادة تفاصيل الحساب المصرفي المستخدم في المعاملات، والمبلغ الإجمالي للمعاملات المتعلقة بشراء الأوراق المالية وبيعها خلال الفترة المرجعية، والرصيد الحالي للحساب الاستثماري للعميل، ومتوسط الرصيد للفترة المرجعية

شهادة من المؤسسة الائتمانية حول إنشاء الحساب الحراري وتحركاته منذ بداية الاستثمار حتى إصدار شهادة الوسيط (الفترة المرجعية)، وهو ما سيبيّن الرصيد الوارد في تاريخ إصدار شهادة الوسيط، ومتوسط الرصيد للفترة المرجعية



التحقق من تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به

إن الإدارة المسئولة عن التصديق على تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به ومراقبته بعد منح تصريح الإقامة تتمثل في دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار تنظر الإدارة المذكورة أعلاه مديرية سياسات الهجرة بالأمناء العامة لسياسات الهجرة التابعة لوزارة الهجرة واللجوء بشأن أي تغير في الاحتفاظ بالاستثمار

يجب على المواطنين الذين يمتلكون تصريحاً للإقامة في اليونان "للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية" ما يلي

أ. إبلاغ وزارة التنمية والاستثمار (دائرة الصناديق الأجنبية) بأي تغيرات في الاحتفاظ بالاستثمار الذي تم الحصول على تصريح الإقامة في اليونان من أجله، في غضون شهرين من تاريخ التغيير، مع تقديم الوثائق الملائمة

إذا كان المستثمر جهة قانونية، يجب إبلاغ الإدارة نفسها بأي تغيرات متعلقة بوضع الشخص الذي حصل على تصريح الإقامة في اليونان في هذه الجهة القانونية (مساهم أو مسؤول تنفيذي) خلال المهلة الزمنية نفسها

ب. تقديم تقرير سنوي، في غضون الشهرين الأولين من كل سنة، بشأن السنة السابقة والوثائق الخاصة لكل حالة في تلك السنة كفترة مرجعية متناسبة إلى وزارة التنمية والاستثمار (دائرة الصناديق الأجنبية)

إذا كان المستثمر جهة قانونية، يجب كذلك تقديم الوثائق التالية

1. بيان الكيان القانونية المفصل، وفي حالة وجود جهة قانونية أجنبية، يقم بيان بالمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/ المنفذة الاقتصادية الأوروبية (المساهمون أو المسؤولون التنفيذيون) المفترضين للحصول على تصريح الدخول والإقامة في اليونان، ودليل يوثق الهيكل المؤسسي، وفي حالة وجود جهة قانونية محلية، يكون الدليل المناسب تبعاً لشكلها القانوني

2. يجب على المستثمر والجهات القانونية تقديم الوثائق والبيانات المذكورة أعلاه في أي وقت آخر تطلبها الإدارة المختصة التابعة لوزارة التنمية والاستثمار

وعندما يكون المستثمر جهة قانونية، فإنه يتتحمل المسؤولية بشكل مشترك ومنفرد عن المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/ المنفذة الاقتصادية الأوروبية الذي حصل على تصريح إقامة في اليونان بشأن الامتثال للالتزامات المنصوص عليها بمقتضى الفقرة السابقة. يشكل عدم الاختصار بالتغييرات أو التخلف عن تقديم تقرير سنوي سبباً لإلغاء تصريح الإقامة للمواطن من خارج الاتحاد الأوروبي/المنفذة الاقتصادية الأوروبية

وثائق الاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية من جانب جهة قانونية

إذا كان المستثمر جهة قانونية، فإن الوثائق التالية تكون مطلوبة من أجل المصادقة على تنفيذ الاستثمار والاحتفاظ به، بالإضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه للاستثمار من جانب أحد الأفراد

بيان الكيان القانونية المفصل، وفي حالة وجود جهة قانونية أجنبية، يقام بيان بالمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي/ المنفذة الاقتصادية الأوروبية (المساهمون أو المسؤولون التنفيذيون) المفترضين للحصول على تصريح الدخول والإقامة في اليونان،

شهادة صادرة عن دائرة معنية أو هيئة عامة أخرى تابعة لبلد تأسيس الجهة القانونية بشأن وضعها القانوني وعملها، وتشكيل مجلس الإدارة (BoD)، والأشخاص الملزمون بتوريقهم. إذا كان تشكيل مجلس الإدارة والأشخاص الملزمون للشركة لا يمكن استمدادهم من الشهادة المذكورة استناداً إلى التشريعات الحالية لبلد التأسيس، يجب تقديم وثائق أخرى حسب الاقتضاء

البيانات المالية الرسمية الأخيرة للجهة القانونية الموقعة حسب الأصول، مصحوبة ب்ரير مدققي الحسابات، إذا نصت على ذلك التشريعات الحالية لبلد التأسيس

في حالة وجود جهة قانونية محلية، يتم تقديم الأدلة المناسبة التي تؤكّد هيكّلها المؤسسي، تبعاً لشكلها القانوني

وفي حالة وجود جهة قانونية أجنبية، يتم تقديم نسخة من المحاضر تتضمن قراراً حديثاً اتخذه مجلس الإدارة حول تصريح الدخول والإقامة في اليونان للشخص المعنى، مع الإشارة إلى صلاحاته (مساهم أو مسؤول تنفيذي)



الوثائق الازمة للإدراج في قوائم صناديق الاستثمار البديلة

قوائم صناديق الاستثمار البديلة

- تقرير العرض التقديمي للصندوق
- وثيقة التأسيس أو القوانين الداخلية للصندوق وأي تعديلات والتي يجب أن تتضمن الشروط والأحكام المنصوص عليها في الإطار القانوني للاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية
- وثائق تثبت توقيع المؤسسة أو تسجيلها في السجلات ذات الصلة وتتفاصيل توقيع المسؤول، إن وجدت، علاوة على تفاصيل تأكيد أن ما سبق لا يزال سارياً
- شهادة من سجل الشركات في بلد التأسيس حول الوضع القانوني والعمل والأشخاص الملزمين للصندوق وكذلك المسؤول، إن وجد
- بيان بالموقع الإلكتروني الذي تنشر عليه بيانات "الصندوق" والهيئة الإشرافية لسوق رأس المال في بلد التأسيس والمسؤول، إن وجد
- تفاصيل الوسيط، حيثما توفر، لتنفيذ الاستثمارات في الأوراق المالية المدرجة للتداول أو التي تم تداولها في الأسواق المنظمة أو مرفق التداول متعددة الأطراف العاملة في اليونان، وتتفاصيل إنشاء حساب في نظام الأوراق المالية المزالة طابعها المادي (SDS) لشركة "Hellenic Central Securities Depository S.A". ورمز العميل "لفته الاستثمار في الأوراق المالية أو إحدى الودائع المصرفية المحددة"
- تفاصيل الحساب الفريد المطلوب من المؤسسة الاحتفاظ به مع مؤسسة ائتمانية أُسست في اليونان، حيثما كان ذلك منطبقاً، والعقد المبرم مع المؤسسة المذكورة
- البيانات المالية الأخيرة الموقعة حسب الأصول وقائمة استثمار خاصة بالمؤسسة، مصحوبة بـ تقرير مدققي الحسابات، حيثما ينطبق ذلك بموجب التشريعات السارية في بلد التأسيس أو غير ذلك، إن وجد

بمساعدة دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار، وبالتعاون مع هيئة سوق رأس المال اليونانية، يتم تجميع قوائم تشمل شركات الاستثمار العقاري (REIC) وشركات رؤوس أموال المجازفة (VCC) وصناديق رؤوس أموال المجازفة (VCF) وصناديق الاستثمارات البديلة الأخرى التي تستوفي متطلبات الإطار القانوني ذي الصلة، وذلك بناءً على طلبه. تكون القوائم منشورة على موقع دائرة الصناديق الأجنبية التابعة لوزارة التنمية والاستثمار <https://www.ependyseis.gr/sub/nomos4251/n4251.htm>





www.enterprisegreece.gov.gr



IN COOPERATION WITH



HELLENIC REPUBLIC
Ministry of Migration & Asylum



HELLENIC REPUBLIC
**MINISTRY OF
DEVELOPMENT AND INVESTMENTS**



HELLENIC REPUBLIC
MINISTRY OF FOREIGN AFFAIRS